



الوثيقة WSIS-03/GENEVA/DOC/7-A

15 ديسمبر 2003

الأصل: بالإنكليزية

لجنة أوراق الاعتماد

تقرير لجنة أوراق الاعتماد للقمة العالمية لمجتمع المعلومات

1. تنص المادة 5 من النظام الداخلي للقمة العالمية لمجتمع المعلومات على ما يلي:
"يتم في بداية القمة تعيين لجنة لأوراق الاعتماد تتألف من تسعة أعضاء. ويستند تشكيل اللجنة إلى تشكيل لجنة وثائق التفويض للجمعية العامة للأمم المتحدة وقت انعقاد القمة في كل مرحلة من مرحلتها. وتفحص اللجنة أوراق اعتماد الممثلين وتقدم تقريراً إلى القمة دون تأخير."
2. وفي الجلسة العامة الأولى للمرحلة الأولى للقمة العالمية لمجتمع المعلومات، المعقودة في 10 ديسمبر 2003، قامت القمة، وفقاً للمادة 5 من نظامها الداخلي، بتعيين لجنة لأوراق الاعتماد على أساس نفس تكوين لجنة وثائق التفويض للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والخمسين، أي إثيوبيا وبربادوس* والرأس الأخضر وروسيا والصين وفيجي وكوستاريكا ونيوزيلندا والولايات المتحدة.
3. وعقدت لجنة أوراق الاعتماد اجتماعاً واحداً في 11 ديسمبر 2003.
4. وانتُخب السيد آبل كين (فيجي) رئيساً بالإجماع.
5. وكان معروضاً على اللجنة مذكرة من الأمين العام للقمة، مؤرخة في 10 ديسمبر 2003، تتعلق بأوراق اعتماد ممثلي الدول والجماعة الأوروبية لدى القمة. وأدلى أمين لجنة أوراق الاعتماد ببيان يتعلق بمذكرة الأمين العام للقمة، استكمل فيه، ضمن جملة أمور، مضمون المذكرة لتبيان أوراق الاعتماد والرسائل التي وردت بعد الانتهاء من إعدادها.
6. وكما يلاحظ من الفقرة 1 من المذكرة ومن البيان المتصل بها، وردت أوراق اعتماد رسمية للممثلين لدى القمة، بالشكل المطلوب في المادتين 3 و4 من النظام الداخلي للقمة، حتى وقت اجتماع لجنة أوراق الاعتماد، من الدول التالية أسماؤها البالغ عددها 103 دولة:
إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، باكستان، البحرين، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بوتسوانا، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلاند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تنزانيا، توغو، تونس، توغو، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب إفريقيا، جيبوتي، الدانمارك، روسيا، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سوازيلاند، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، صربيا والجبل الأسود، الصين، عُمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، فنلندا، فيتنام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لا تيفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة،

* حلت بربادوس محل أنتيغوا.

ماليزيا، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة، اليابان، اليونان.

7. وكما يلاحظ من الفقرة 2 من المذكرة ومن البيان المتصل بها، وردت إلى الأمين العام للقمة، حتى وقت اجتماع لجنة أوراق الاعتماد، معلومات تتعلق بتعيين ممثلي الدول لدى القمة بواسطة الفاكس، من رؤساء الدول والحكومات، أو وزراء الخارجية، أو بواسطة رسائل أو مذكرات شفوية من البعثات المعنية، من الدول التالية أسماؤها البالغ عددها 41 دولة ومن الجماعة الأوروبية:

أفغانستان، أنغولا، باراغواي، البرازيل، بلجيكا، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، تركيا، تيمور الشرقية، الجماعة الأوروبية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الرأس الأخضر، ساموا، سري لانكا، السنغال، سيراليون، العراق، غانا، غينيا، فنزويلا، فيجي، قطر، كولومبيا، الكويت، كينيا، مالي، مدغشقر، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، مولدوفا، ميكرونيزيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي.

8. وكما يلاحظ من الفقرة 3 من المذكرة وفي البيان المتصل بها، لم ترسل الدول التالية البالغ عددها 31 دولة المشاركة في مؤتمر القمة، حتى وقت اجتماع لجنة أوراق الاعتماد، أي معلومات إلى الأمين العام للقمة عن ممثليها لدى القمة:

أذربيجان، أرمينيا، إكوادور، ألبانيا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، جامايكا، جزر القمر، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية إيران الإسلامية، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جورجيا، رومانيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السودان، سورينام، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، الكاميرون، كوبا، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، نيوه، اليمن.

9. وقررت اللجنة قبول أوراق اعتماد ممثلي جميع الدول المذكورة في المذكرة المشار إليها آنفاً وفي البيان المتصل بها، وكذا أوراق اعتماد ممثلي الجماعة الأوروبية، على أساس أن أوراق الاعتماد الرسمية لممثلي الدول المشار إليها في الفقرتين 7 و 8 أعلاه سترسل إلى الأمين العام للقمة في أقرب وقت ممكن.

10. واعتمدت اللجنة مشروع القرار التالي دون تصويت:

"إن لجنة أوراق الاعتماد،

"وقد نظرت في أوراق اعتماد الممثلين المشاركين في القمة العالمية لمجتمع المعلومات، المشار إليها في مذكرة الأمين العام للقمة المؤرخة 10 ديسمبر 2003،

"تقبل أوراق اعتماد ممثلي الدول والجماعة الأوروبية المشار إليها في المذكرة المشار إليها آنفاً".

11. وقررت اللجنة، دون تصويت، أن توصي القمة باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة 13 أدناه).

12. وبناء على ما سبق، يقدم هذا التقرير إلى القمة.

توصية لجنة أوراق الاعتماد

13. توصي لجنة أوراق الاعتماد بأن تعتمد القمة مشروع القرار التالي:

"أوراق اعتماد الممثلين لدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات"

"إن القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

"وقد نظرت في تقرير لجنة أوراق الاعتماد والتوصية الواردة فيه،

"توافق على تقرير لجنة أوراق الاعتماد."

الملحق ألف

حالة أوراق الاعتماد حتى 12 ديسمبر، الساعة 1700

1. حتى 12 ديسمبر، الساعة 1700، تم استلام أوراق الاعتماد الرسمية للممثلين لدى القمة بالشكل المنصوص عليه في المادتين 3 و4 من النظام الداخلي للقمة، من الدول المئة والخمس والعشرين التالية أسماؤها والجماعة الأوروبية: إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلاند، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تشاد، تنزانيا، توغو، تونس، تونغا، جامايكا، الجزائر، جزر القمر، الجماعة الأوروبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب إفريقيا، جيوتي، الدانمارك، الرأس الأخضر، روسيا، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سوازيلاند، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، صربيا والجبل الأسود، الصين، عُمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فيتنام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كوريا (جمهورية)، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لاوس، لاوس (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة، اليابان، اليمن، اليونان.

2. وأرسلت الدول الخمس والأربعون التالية معلومات تتعلق بتعيين ممثليها في القمة إلى الأمين العام للقمة، حتى 12 ديسمبر، الساعة 1700، بواسطة فاكس من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الشؤون الخارجية، أو بواسطة رسالة أو مذكرة شفوية من البعثة المعنية:

أذربيجان، أرمينيا، أفغانستان، إكوادور، أنغولا، إيران (جمهورية ... الإسلامية)، البرازيل، بلجيكا، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، تيمور الشرقية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، رواندا، ساموا، سري لانكا، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، العراق، غينيا، غينيا الاستوائية، الفلبين، فنزويلا، فيجي، قطر، الكامرون، كوبا، الكونغو (جمهورية)، كينيا، مالي، ملاوي، المملكة المتحدة، موريتانيا، مولدوفا، ميكرونيزيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوه.

3. وحتى 12 ديسمبر، الساعة 1700، لم تكن الدول الخمس التالية المشاركة في القمة قد أرسلت إلى الأمين العام للقمة أي معلومات عن ممثليها في القمة:

بابوا غينيا الجديدة، بالاو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا.